

النص والإجتهاـ

[310] قلت: كانت الحكمة يومئذ تضطر إلى الكتمان، وكانت الدعوة إلى الله ورسوله لا سبيل إليها إلا بالتستر، لكن بطولة عمر تأبى عليه إلا الصراحة برأيه وإن خالف النص.

[المورد - (45) - ما كان في بدء الإسلام مما يتعلق بالصيام:] وذلك إن الصائم كان إذا أمسى حل له في شهر رمضان الأكل والشرب والنساء وسائر المفطرات إلى أن يصلي العشاء الآخرة أو يرقد فإذا صلاها أو رقد حرم عليه ما حرم على الصائم إلى الليلة القابلة (442). لكن عمر أتى أهله بعد العشاء واغتسل فندم على ما فعل، فأتى النبي صلى الله عليه وآله قائلاً: يا رسول الله اني اعتذر إلى الله واليك من نفسي هذه الخاطئة، وأخبره بما فعل، وحينئذ قام رجال فاعترفوا بأنهم كانوا يصنعون كما صنع عمر بعد العشاء، فأنزل الله عزوجل (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم، هن لباس لكم وأنتم لباس لهن. علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم، فلان بأشروهن وابتغوا ما كتب لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل (1))

_____ = أسلم قبل عمر. الخ. وابن عمر أسلم وعمره

عشر سنين قبيل الهجرة. فيكون هذا المورد من قبيل السالبة بانتفاء الموضوع. راجع:

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج 4 / 93. (442) راجع: الميزان في تفسير القرآن ج 2 / 45، تفسير القمي، الدر المنثور وغيرها. (1) وهي الآية 187 من سورة البقرة، فليراجع تفسيرها في الكشف وغيرها من _____